علي ما صرح به الامام الغزالي حيث فسر التصديق بالتسليم فيكون
مقابل الانكار وبالجملة هو اي الايمان والتصديق المعنى
الذي يعبر عنه بالفارسية بكرويدن وهو معنى التصديق
المقابل للتصور حيث يقال تعليل لقوله المقابل له في اوائل
علم الميزان العلم اما تصور واما تصديق صرح بذلك رئيسهم
ابن سينا اي صرح بان التصديق المنطقي هو التصديق
اللغوي بعينه المعبر عنه بكرويدن فلو حصل هذا المعنى اي
الاذعان والقبول هذا شروع للجواب من الاشكالات //
الواردة في هذا المقام لبعض الكفار اطلاق اسم الكافر عليه
اي على بعض الكافر فيه اشارة الى انه اذا سجد للصنم لا التعظيم
لم يحكم بكفره بينه وبين الله تع وان اطلق عليه اسم الكافر
واجري عليه حكمه من جهة ان عليه شيئا من امارات التكذيب
اي تكذيب الله تع ورسوله والانكار كما اذا فرضنا ان
احدا صدق بما جاء به النبي عم واقر به وعمل به ومع ذلك
شد الزنار بالاختيار او سجد للصنم بالاختيار نجعله كافرا
لما ان النبي عم جعل ذلك اي شد الزنار وسجود الصنم //
علامة التكذيب والانكار وتحقيق هذا المقام على ما

ذكرت

ذكرت يسهل لك الطريق الى حل كثير من الاشكالات
الموردة في مسئلة الايمان فاذا عرفت حقيقة معنى التصديق
فاعلم ان الايمان في الشرع **هو التصديق بما جاء به النبي**
عم من عند الله تع فيكون المعنى الشرعي للايمان اخص من
من المعنى اللغوي لانه هو التصديق المطلق والمعنى الشرعي
هو التصديق النبوي اي تصديق النبي عم بالقلب في جميع //
ما علم بالضرورة اي فيما اشتهر كونه من دين الرسول //
بالخبر المتواتر بحيث يعلمه العامة بلا افتقار الى نظر واستدلال
كوجوب الصانع ووجوب الصلوة الخمس ووجوب صوم رمضان
والزكوة والحج وحرمة الخمر وغيرها من الاحكام الظاهرة من دين
محمد عم قوله ما علم بالضرورة ليخرج ما لا يعلم بالضرورة كالاجتهاديات
مجيئه والضمير في مجيئه عائد الى ما في ما علم والضمير في به عائد الى
النبي عم من عند الله تع اجمالا اي تصديقا اجماليا وانه اي اجمالا
كاف في الخروج عن عهدة الايمان يعني جاء به في حق الايمان وهذا
الكلام من قبيل قول العرب فرج من حقه جاء من حقه ويكفي
الاجمال فيما لوحظ اجمالا ويشترط التفصيل فيما لوحظ تفصيلا
حتى لو لم يصدق بوجوب الصلوة وحرمة الخمر عند السؤال عنهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)